الأمم المتحدة

A/C.4/71/SR.19

الجمعية العامة

الدورة الحادية والسبعون

Distr.: General
13 January 2017
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار
(اللجنة الرابعة)

محضر موجز للجلسة التاسعة عشرة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين، ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، الساعة ١٥:٠٠

الرئيس: السيد دروبنياك ..... (كرواتيا)

المحتويات

البند ٥٠ من جدول الأعمال: تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org).

والمحاضر المصوَّبة سيعاد إصدارها إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

16-18927X (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة ١٥:٠٥

البند ٥٠ من جدول الأعمال: تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (A/71/315، A/71/321، A/71/352، A/71/355، A/71/364 و A/71/392)

١ - **السيد بيريرا** (سري لانكا): تكلم بوصفه رئيس اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة فقال في معرض تقديم تقرير اللجنة الخاصة (A/71/352)، إنه نظرا لعدم رد الحكومة الإسرائيلية على طلب اللجنة دخول الأرض الفلسطينية المحتلة، أجرت اللجنة مشاورات مع الدول الأعضاء في جنيف، أعقبها القيام بزيارة إلى عمان في أيار/مايو ٢٠١٦. وهناك، قام ممثلو المجتمع المدني، وضحايا الانتهاكات الإسرائيلية والشهود عليها، فضلا عن المسؤولين الفلسطينيين ومسؤولي الأمم المتحدة، بإلقاء الضوء على أعمال العنف والإذلال اليومية التي يعاني منها الفلسطينيون رجالا ونساء وأطفالا تحت الاحتلال الإسرائيلي. وكون القضايا والحوادث الواردة في التقرير تمثل تكرارا للتقارير السابقة للجنة أمر يعكس حقيقة واقعة لا تتغير، بل تزداد سوءا أحيانا، على أرض الواقع.

٢ - واستطرد قائلا إن أكثر ما يثير القلق هو استمرار إسرائيل في توسيع المستوطنات والأنشطة ذات الصلة في انتهاك واضح للقانون الدولي. والممارسات الإسرائيلية الضارة الأخرى تشمل مصادرة الأراضي، وإضفاء الطابع القانوني بأثر رجعي على البؤر الاستيطانية، وهدم منازل الفلسطينيين والمباني المستخدمة في الأنشطة المعيشية، ورفض منح الفلسطينيين تراخيص بناء، وفرض القيود على التنقل أو فرص كسب العيش، وانعدام المساءلة عن عنف المستوطنين. ولما كانت اللجنة قد حصلت طوال سنوات وجودها على معلومات تؤكد أنماط انتهاكات حقوق الإنسان المرتبطة بالاحتلال الإسرائيلي ومشروعها الاستيطاني المرتبط به ارتباطا وثيقا، فهي تعتقد اعتقادا راسخا أن هذه الظاهرة ما زالت في صلب انتهاكات حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة. كما أنها تشاطر الرأي الذي أعربت عنه المجموعة الرباعية ومنظمات حقوق الإنسان والقائل بأن السياسة المستمرة التي تنتهجها إسرائيل المتمثلة في التوسع الاستيطاني غير القانوني تقوِّض جدوى حل الدولتين. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أدت الحوادث التي استخدمت فيها قوات الأمن الإسرائيلية القوة المفرطة ضد المهاجمين المزعومين، والمتظاهرين والمارة إلى حدوث وفيات وإصابات بين الفلسطينيين؛ وبعض تلك الحوادث يمثل حالات إعدام خارج نطاق القانون على ما يبدو.

٣ - وأردف قائلا إنه نقلا عن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، فإنه في منتصف تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، كانت القوات الإسرائيلية مسؤولة عن وفاة ٨٣ فلسطينيا وإصابة ٢ ٩٧٨ في الضفة الغربية المحتلة، وعن وفاة ٨ فلسطينيين وإصابة ١٨٤ في غزة في عام ٢٠١٦. ومع أن كثيرا من تلك الحوادث تعلقت على ما يقال بهجمات ارتكبها شباب فلسطينيون، أو مداهمات قوات الأمن لمنازل فلسطينيين يشتبه في ضلوعهم في تلك الهجمات، أفادت التقارير أيضا عن حدوث عدد كبير في سياق الصدامات التي وقعت بين الفلسطينيين وقوات الأمن الإسرائيلية. وأفادت التقارير عن حدوث ١٧ حالة إعدام خارج نطاق القانون على الأقل، بما في ذلك حالات إعدام أطفال، منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥. ويجب أن تتحقق الحكومة الإسرائيلية من أن قوات الأمن الوطني تتصرف بشكل متناسب مع ضبط النفس، وفقا لمبادئ الأمم المتحدة الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين. وينبغي أن تحقق إسرائيل أيضا في جميع حالات الاستخدام المزعوم للقوة المفرطة وضمان مساءلة المسؤولين.

٤ - ومضى قائلا إن الممارسات الإسرائيلية المثيرة للقلق بنفس القدر والتي لا تتوافر عنها معلومات كافية والمرتبطة

بالاحتلال تتضمن ميل قوات الأمن الإسرائيلية، بسبب الشواغل الأمنية على حد زعمها، إلى احتجاز جثث الفلسطينيين الذين قتلتهم، وهو أمر لا يمكن وصفه إلا أنه ممارسة عقابية. وفي بعض الحالات التي جرى الافراج فيها عن الجثث، فرضت السلطات الإسرائيلية كما يُقال شروطا مثل حظر تشريح الجثث وفرض القيود على الطقوس الجنائزية. ووردت تقارير أيضا مفادها أن إسرائيل هدمت أو أغلقت ما لا يقل عن ٣٧ مترلا منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ لمعاقبة أقارب الفلسطينيين الذين هاجموا الإسرائيليين أو كان مشتبها في قيامهم بتلك الهجمات، مما ترك عشرات الأسر الفلسطينية البريئة مشردة بلا مأوى. وتشكل تلك الممارسات وغيرها من الممارسات العقابية شكلا من أشكال العقاب الجماعي، وهو خرق واضح للقانون الدولي ويجب إنهاؤه.

٥ - وأردف قائلا إن ثمة قضية ناشئة مثيرة للقلق بوجه خاص تتمثل في التهديدات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان من الأفراد والمنظمات غير الحكومية وتخويفهم، ولا سيما في الأراضي المحتلة. وتضمنت الحوادث قرصنة حسابات البريد الإلكتروني، والخطابات والمكالمات الهاتفية التهديدية المجهولة الهوية، والاعتقالات المتكررة باتهامات كاذبة، والتخويف بل والتهديد بالقتل. وفي الآونة الأخيرة، اتخذت الحكومة الإسرائيلية إجراء إزاء إحاطة إعلامية قدمتها المنظمة الإسرائيلية لحقوق الإنسان ''بتسيلم'' بأن دعت الأمم المتحدة إلى إيقاف تمويل منظمة متطرفة.

٦ - ومضى قائلا إن التقرير يثير المخاوف أيضا إزاء الفصل الضيق للسلطات بين السلطتين القضائية والتنفيذية في إسرائيل، مع ما يرتبه ذلك من آثار على استقلال السلطة القضائية. وهناك افتقار عميق للثقة في قدرة الآليات القضائية على متابعة المساءلة فيما يتعلق بالانتهاكات المزعومة في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

٧ - واستطرد قائلا إن حالة المحتجزين الفلسطينيين ما زالت مثيرة لقلق بالغ. وهناك ما يقدر بـ ٧ ٠٠٠ محتجز فلسطيني رهن الاعتقال الإسرائيلي، بمن فيهم ٣٤٠ قاصرا، و ٥٦ امرأة و ٦ أعضاء في المجلس التشريعي الفلسطيني. ويساور القلق اللجنة بوجه خاص بسبب تزايد أعداد الفلسطينيين المعتقلين بدعوى نشر تعليقات نارية على وسائط الإعلام الاجتماعي، وهو ما يثير التساؤلات بشأن القيود المفرطة التي تضعها إسرائيل على حرية التعبير والرأي.

٨ - ومضى قائلا إن ما يقدر بـ ٧٠٠ فلسطيني ما زالوا رهن الاحتجاز الإداري لأجل غير مسمى بدون اتهام أو محاكمة. وقام عشرات المحتجزين الفلسطينيين بالإضراب عن الطعام في عام ٢٠١٦ للاحتجاج على ممارسة الاحتجاز الإداري التي تنتهجها إسرائيل. وانتهت تلك الاحتجاجات بوجه عام باتفاقات قائمة على التفاوض عندما أصبحت صحة المحتجزين محفوفة بالمخاطر، ولكن تلك نتيجة غير مقبولة. ويجب على إسرائيل إما أن تطلق سراح المحتجزين إداريا بدون إبطاء، أو توجه إليهم الاتهام أو تحاكمهم على الفور مع توفير جميع الضمانات القضائية التي يقتضيها القانون الدولي لحقوق الإنسان والمعايير ذات الصلة.

٩ - وأضاف قائلا إن التقرير يشمل أيضا الحالة في غزة. فبعد مرور عامين على تصاعد الأعمال العدائية بصورة مدمرة، ما زال يتعين الوفاء بتعهدات المانحين لإعادة الإعمار، وما زال ما يقدر بـ ٠٠٠ ٨٥ فلسطيني مشردين. وتشير جميع المؤشرات الاقتصادية إلى تراجع التنمية بشكل مزمن طوال السنوات التسع الماضية. ويؤثر انقطاع التيار الكهربائي يوميا على جميع جوانب حياة الأسر في قطاع غزة، بدءا من تبريد الأغذية إلى خدمات المستشفيات. ومعدل البطالة بين الشباب والنساء مرتفع للغاية، بينما تؤدي تبعية الفلسطينيين في مجال الطاقة واستغلال إسرائيل للموارد الطبيعية الفلسطينية إلى زيادة العبء الواقع على الحالة الاقتصادية. ويبدو أن إنفاذ إسرائيل لمناطق مقيدة الدخول قبالة سواحل غزة لا يؤثر سلبيا على معيشة الصيادين الفلسطينيين فحسب، بل يضمن أيضا أن تظل احتياطيات الفلسطينيين من النفط والغاز غير مستغلة.

١٠ - واستطرد قائلا إن السياسات الإسرائيلية التمييزية المتعلقة بالأراضي والمساكن والتنمية في الجولان السوري المحتل ما زالت تفيد المستوطنين على حساب السوريين. وأفادت التقارير أنه جرى الأخذ بمنهج دراسي جديد في المنطقة يرمي إلى تقويض الهوية والثقافة السورية وأنه يجري استبعاد السكان السوريين من صنع القرار بشأن كيفية إدارة المؤسسات التعليمية أو ما يتعلمه الأطفال السوريون.

١١ - واختتم قائلا إن من الواضح أن الوضع الراهن غير قابل للاستمرار. ومواصلة إسرائيل توسيع المستوطنات، وممارساتها للاحتجاز الإداري والعقاب الجماعي، والاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان ومنظمات حقوق الإنسان، وانعدام المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان لن تؤدي إلا إلى الاسراع بزيادة تصعيد النزاع. وينبغي أن يضاعف المجتمع الدولي جهوده لإيجاد خيارات ملموسة للسلام ولإنهاء الاحتلال، لأن الوقت بدأ ينفد أمام التوصل إلى حل قائم على وجود دولتين.

١٢ - **السيد غيلمور** (مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان): في معرض تقديم تقارير الأمين العام تحت بند جدول الأعمال الحالي، قال إن التقرير المتعلق بالمستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية والجولان السوري المحتل (A/71/355) يوجه الانتباه إلى تطورات مختلفة، بما في ذلك الموافقة بأثر رجعي على ما كانت الحكومة الإسرائيلية تعتبره فيما مضى أعمال بناء غير قانونية من قِبَل جماعات المستوطنين، فضلا عن الزيادة الهائلة في عمليات الهدم منذ أن بدأ التوثيق المنهجي في عام ٢٠٠٩.

١٣ - واستطرد قائلا إن الحالة التي خلقتها المستوطنات الإسرائيلية في مدينة الخليل خضعت أيضا لفحص متعمق. فقد أدت سنوات من الانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان إلى تهيئة بيئة أرغمت الكثير من الأسر الفلسطينية على مغادرة المنطقة، وهو ما يمكن أن يرقى إلى عمليات النقل القسري. واضطر سبعة وخمسون في المائة من جميع المؤسسات التجارية في المدينة القديمة إلى الإغلاق، وجرى هجر ٤٢ في المائة من المساكن في نفس المنطقة. وجرى نشر حوالي ١ ٥٠٠ جندي إسرائيلي لكفالة الأمن لـ ٦٠٠ مستوطن إسرائيلي تقريبا يعيشون في قلب المجتمع الفلسطيني.

١٤ - وأردف قائلا إن التقرير يورد بالتفصيل حالات محددة رصدتها المفوضية عن الاستخدام المفرط للقوة وعمليات القتل غير القانونية، بما في ذلك حالات ممكنة من الإعدام خارج نطاق القانون، التي نفذتها قوات الأمن الإسرائيلية. وهناك على ما يبدو ممارسة مثيرة للقلق تتمثل في الإبطاء المنهجي في توفير المساعدة الطبية للفلسطينيين الجرحى المشتبه فيهم عقب وقوع هجمات على إسرائيليين. وكانت مدينة الخليل بمثابة المركز لكثير من القيود المفروضة على حركة مرور الفلسطينيين وإغلاق أحياء بكاملها طوال العام الماضي، وهو ما قد يعتبر في بعض الحالات شكلا من أشكال العقاب الجماعي الذي يحظره القانون الدولي. وكانت هناك حوادث متكررة تمثلت في عنف المستوطنين ضد الفلسطينيين وأدت، باقترانها بانعدام المساءلة، إلى تفاقم الأوضاع المعيشية القاسية بالفعل. وكانت عمليات الاعتقال، والتخويف، ومداهمات المكاتب، بل والتهديدات بالقتل من جانب المستوطنين وقوات الأمن الإسرائيلية ضد المدافعين الدوليين، والفلسطينيين والإسرائيليين عن حقوق الإنسان ومنظمات حقوق الإنسان حوادث معتادة. والأثر السلبي للمستوطنات الإسرائيلية في مدينة الخليل على أمن الفلسطينيين ومستوى معيشتهم مذهل، وإذا استمرت الأسر الفلسطينية في المغادرة، من المرجح أن يتسع الاستيطان الإسرائيلي، مما يزيد من تفاقم الأوضاع المعيشية المتدهورة بالفعل لباقي الفلسطينيين.

١٥ - واستطرد قائلا إن التقرير المتعلق بالممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة (A/71/364) يتناول التصاعد في أعمال العنف بدءا من أواخر أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ ويبرز انعدام المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني من قِبَل القوات الإسرائيلية. ويشدد التقرير على أن حصار غزة الذي استمر ١٠ سنوات يؤدي إلى تقويض

حقوق الإنسان الأساسية، والآفاق الاقتصادية والخدمات الأساسية، وتفاقم الفقر. وفي أعقاب تنامي الشعور باليأس والإحباط، يجب أن تنتهي الممارسات الإسرائيلية الكثيرة التي ترقى إلى العقاب الجماعي للمجتمعات الفلسطينية. ومن جانبها، ينبغي أيضا أن تضمن السلطات والجماعات المسلحة الفلسطينية في غزة احترام القانون الدولي الإنساني والمساءلة عن جميع الانتهاكات.

١٦ - ومضى قائلا إن التقرير المتعلق بأعمال اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (A/71/315) يوجز الأنشطة التي قامت بها الأمانة العامة، بما في ذلك إدارة شؤون الإعلام، لدعم أعمال اللجنة الخاصة.

١٧ - وأضاف قائلا إن التقرير المتعلق بانطباق اتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وعلى الأراضي العربية المحتلة الأخرى (A/71/321) يوجز الردود التي وردت من البعثات الدائمة للبرازيل، وكوبا، والجمهورية العربية السورية ودولة فلسطين على طلب لتقديم معلومات بشأن الخطوات المتخذة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ٨٨/٧٠.

١٨ - واختتم قائلا إن التقرير المتعلق بالجولان السوري المحتل (A/71/392) يمثل تجميعا للردود الواردة من الدول الأعضاء على طلب لتقديم معلومات بشأن الخطوات المتخذة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ٩١/٧٠. وبالإضافة إلى الرد الوارد من البعثة الدائمة للجمهورية العربية السورية، ورد ردان من قطر ومنظمة التعاون الإسلامي.

١٩ - **السيدة عبد الهادي - ناصر** (المراقبة عن دولة فلسطين): قالت إن وفد بلدها يرفض أي محاولات لوصف التقارير المعروضة على اللجنة أو التقارير الأخرى ذات الصلة التي تصور حالة حقوق الإنسان الخطيرة في فلسطين بدقة بأنها أحادية الجانب أو متحيزة. وعلى العكس من ذلك، فإن تلك التقارير بحثت الحالة من خلال المنظور الواضح لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

٢٠ - واختتمت قائلة إن عددا من الشركات الإسرائيلية والمتعددة الجنسيات تقيم علاقات تجارية مع المستوطنات الإسرائيلية، وبذلك تدعمها وتستفيد من نموها، مخالفة بذلك القوانين والمعايير الدولية على النحو الوارد في المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وسألت رئيس اللجنة الخاصة عن التدابير التي يمكن أن تتخذها المؤسسات التجارية ودولها الأصلية للتحرر من الاشتراك في الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان والقانون الدولي في فلسطين المحتلة، بما فيها القدس الشرقية.

٢١ - **السيد الشندويلي** (مصر): طلب إلى رئيس اللجنة الخاصة مقارنة الفرص الاجتماعية - الاقتصادية المتاحة للفلسطينيين في الأراضي المحتلة بتلك المتاحة للمستوطنين الذين يعيشون في الأراضي بصورة قانونية.

٢٢ - **السيد غونزاليس** (نيكاراغوا): طلب إلى رئيس اللجنة الخاصة الاستفاضة في إشاراته إلى استخدام إسرائيل للقوة ضد المدنيين الفلسطينيين والزيادة في أعمال القتل خارج نطاق القانون، وتقديم أمثلة على الحالات التي لم يمثل فيها الضحايا تهديدا للآخرين.

٢٣ - **السيد سيتا نوغراهـا** (إندونيسيا): أشار إلى السياسات الإسرائيلية التي أرغمت الفلسطينيين على ترك ديارهم، فسأل رئيس اللجنة الخاصة عن الآثار التي خلفتها تلك السياسات على سُبل العيش والحريات الأساسية وحقوق الإنسان للسكان الفلسطينيين وكيف يمكن أن يحول المجتمع الدولي دون تدهور الأوضاع.

٢٤ - **السيد ريفيرو روساريو** (كوبا): طلب إلى رئيس اللجنة الخاصة الاستفاضة في الآثار النفسية والاجتماعية - الاقتصادية لتراجع تنمية غزة على سكانها، فضلا عن استمرار

قدرة السكان، وبخاصة النساء والأطفال، على التعامل مع الحالة.

٢٥ - **السيد بن سليمان** (تونس): سأل رئيس اللجنة الخاصة عما إذا كانت الأفعال من قبيل هدم المنازل والحيلولة دون لم شمل الأسر يمكن أن تكون جزءا من سياسة متعمدة تنتهجها السلطة القائمة بالاحتلال ضد المدنيين الفلسطينيين، وإذا كان الأمر كذلك، ما هو الدافع الأساسي وراء تلك السياسة.

٢٦ - **السيدة يانيز لوزا** (إكوادور): طلبت الحصول على تفاصيل بشأن حالة الأطفال المحتجزين، وبخاصة العقوبات الموضوعة موضع التنفيذ، بما في ذلك الرجم بالحجارة، وتحديد الإقامة الطويلة الأجل والسجن. وطلبت أيضا تفاصيل عن مشروع قانون متعلق بالتغذية الجبرية للمسجونين الفلسطينيين المضربين عن الطعام.

٢٧ - **السيد راميريز كارينو** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): سأل عن الخطوات التي يمكن اتخاذها لضمان توفير بيئة عمل مأمونة للمدافعين عن حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة.

٢٨ - **السيد بيريرا** (سري لانكا): تكلم بوصفه رئيس اللجنة الخاصة، فقال إنه، كما أوصت اللجنة الخاصة في الفقرة ٩٦ (د) من تقريرها (A/71/352)، يجب أن يكفل المجتمع الدولي احترام الشركات الخاصة لحقوق الإنسان وعدم الدخول في معاملات تجارية مع الجهات المرتبطة بالمستوطنات أو باستغلال الموارد في الأراضي المحتلة. وقد حصلت اللجنة الخاصة على أدلة فيما يتعلق بممارسات بعض الشركات، ولكن تقع على الدول أيضا مسؤولية سن تشريع محلي وتقديم إرشادات للمؤسسات التجارية بشأن مخاطر الاشتراك الممكن في المحافظة على المستوطنات غير القانونية وتوسيعها. وتقع على الشركات والدول مسؤولية توخي العناية الواجبة، وتوفر المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان توفر إطار العمل المناسب لاتخاذ التدابير الضرورية.

٢٩ - واستطرد قائلا إنه فيما يتعلق بالتجارة، فإن التنفيذ الكامل للتوصيات الواردة في تقرير البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق من أجل التحقيق في آثار بناء المستوطنات الإسرائيلية على الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للشعب الفلسطيني في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية لعام ٢٠١٣ ينبغي أن يكون نقطة البداية للدول الأعضاء التي تسعى إلى التقيد بالتزاماتها. وقد قام مجلس حقوق الإنسان بتكليف مفوضية حقوق الإنسان بتنفيذ القرارات الناتجة عن تقرير البعثة. ويجب أن تضمن جميع الدول الأعضاء عدم مساهمة العلاقات التجارية في الحفاظ على المستوطنات التي تعتبر غير قانونية بموجب القانون الدولي.

٣٠ - ومضى قائلا إن اللجنة الخاصة استمعت إلى شهادة مستفيضة بشأن الآثار السلبية التي تخلفها المداهمات الليلية والعقاب الجماعي على النساء والأطفال. وتدل أيضا الزيادة في معدلات الانتحار واللجوء إلى العنف بين الشباب على الآثار النفسية السلبية لتلك الممارسات والسياسات. وبناء على الشهادة، وجدت اللجنة الخاصة أن تلك الأفعال تمثل انعكاسا للسياسة الحقيقية وليست حوادث متفرقة. وخلُصت أيضا، فيما يتعلق بممارسة التغذية الجبرية، إلى أن الانتظار حتى تكون حياة الشخص في خطر للتفاوض على تسوية يمثل تهديدا للحياة ويجب اتخاذ تدابير كافية قبل الوصول إلى تلك النقطة.

٣١ - واختتم قائلا إن اللجنة الخاصة أولت أيضا اهتماما خاصا لتهيئة بيئة مأمونة للمدافعين عن حقوق الإنسان. والقرار الذي اتخذته المنظمة الإسرائيلية لحقوق الإنسان بتسليم بعدم تقديم شكاوى بعد الآن ضد نظام الإنفاذ العسكري يتسم بالأهمية ويعكس الافتقار إلى الثقة في النظام القضائي الإسرائيلي. وإذا حذت المنظمات غير الحكومية الإسرائيلية الأخرى حذوها، فإن ذلك سيقوّض بصورة

خطيرة ادعاءات الحكومة الإسرائيلية بأنه يجري العمل بنظم مساءلة محلية كافية.

٣٢ - **السيدة عبد الهادي - ناصر** (المراقب عن دولة فلسطين): قالت إنه من المتعذر فهم أعمال الظلم التي ما برحت إسرائيل تمارسها بلا هوادة طيلة ٥٠ عاما من الاحتلال الناجم عن الحرب حيث جرى إخضاع ملايين الفلسطينيين بوسائل غير قانونية في حالة لا تقوّض القانون الدولي فحسب، بل تلوث أيضا المجتمع الدولي ومصداقية النظام الدولي ككل. وقد آن الأوان لاتخاذ إجراءات حقيقية، قائمة على ما يمليه الضمير، والمسؤولية وسيادة القانون، لإنهاء الاحتلال الذي طال أمده وجعل السلام حقيقة واقعة. وفي ضوء استمرار الشلل الدولي، استمرت السلطة القائمة بالاحتلال في انتهاكاتها الجسيمة المنهجية في ظل إفلات كامل من العقاب، مما يقوّض جميع الجهود المبذولة لتحقيق سلام عادل قائم على حل الدولتين وإعمال حقوق الشعب الفلسطيني، بما فيه اللاجئون الفلسطينيون، وفقا للقرار ١٩٤ (د-٣). ويجب أن يكون المجتمع الدولي حازما في مطالبة إسرائيل بالامتثال لالتزاماتها بموجب القانون الدولي. وبالنظر إلى إخفاق ذلك البلد في التحقيق في الانتهاكات الخطيرة التي ترتكبها قواتها المحتلة، تكرر دولة فلسطين نداءها إلى إخضاع تلك الجرائم للمساءلة الدولية لوضع حد لثقافة الإفلات من العقاب، وردع ارتكاب مزيد من الانتهاكات، وتحقيق العدالة للضحايا، وتعزيز السلام في نهاية المطاف.

٣٣ - واستطردت قائلة إن السعي الحثيث لإنجاز مشروع المستوطنات في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، من جانب الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة يؤكد أن الخطة الاستعمارية التوسعية تحظى باهتمام أكبر من السلام والأمن. ومنذ عام ٢٠١٥، واصلت إسرائيل البناء غير القانوني للمستوطنات وشبكة طرق التفافية لإسرائيل فقط تربط المستوطنات، مع المضي قدما بصورة صارخة في تنفيذ خططها لاستعمار الأرض الفلسطينية وضم المزيد منها. وجرى نقل المدنيين الفلسطينيين بالقوة وحرمانهم من الخدمات الأساسية، وتدمير ديارهم وهياكلهم الأساسية. ونقلا عن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، فإنه في عام ٢٠١٦ وحده، جرى هدم ٩٥٨ مبنى وتشريد ما لا يقل عن ١ ٤٤٧ فلسطينيا، بمن فيهم ٦٩٠ طفلا. واستمرت إعاقة المساعدة الإنسانية، وفرض قيود على الحركة واتخاذ تدابير أخرى ترمي إلى فصل السكان الفلسطينيين الأصليين عن سكان المستعمرات - مع منح امتيازات للفئة الثانية - ولتغيير التكوين الديموغرافي للأرض الفلسطينية المحتلة، في تحد كامل لنداءات المجتمع الدولي لوقف جميع تلك السياسات والتدابير. وتواصل إسرائيل الاستهتار بالقانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الجنائي الدولي، وقرارات الأمم المتحدة، وفتوى محكمة العدل الدولية لعام ٢٠٠٤ والتزامات خريطة الطريق، في ازدراء لتوافق الآراء الدولي بأن الأنشطة الاستيطانية تقوِّض جدوى حل الدولتين القائم على حدود عام ١٩٦٧. وفضلا عن ذلك، تشكل حملة الاستيطان غير القانونية الانتهاك الرئيسي لحق الشعب الفلسطيني غير القابل للتصرف في تقرير المصير، على النحو الذي أشارت إليه البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق بشأن المستوطنات الإسرائيلية.

٣٤ - ومضت قائلة إن الممارسات والسياسات الإسرائيلية غير القانونية في فلسطين المحتلة تشكل انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان للشعب الفلسطيني. وخلال الفترة المشمولة بتقرير اللجنة الخاصة، استمرت المداهمات العسكرية في مراكز السكان الفلسطينيين، مما أدى إلى تعميق أزمة الحماية التي يعانيها شعب أعزل. وقد قتلت قوات الاحتلال أكثر من ٢٠٠ فلسطيني، ١٧ منهم على الأقل في حالات إعدام خارج نطاق القانون، وجرى احتجاز جثث القتلى الفلسطينيين، وحرمان القتلى وأسرهم من تكريمهم. وتواصل قوات الاحتلال تدمير منازل الفلسطينيين والهياكل التحتية المدنية في المناطق المخصصة لتوسيع المستوطنات من أجل خلق بيئة إجبارية في شكل أوضاع معيشية صعبة للمدنيين. وفضلا عن ذلك، تقف تلك القوات موقف المتفرج بينما

يقوم المستوطنون الإسرائيليون المتطرفون بأعمال إرهابية وشن هجمات بصورة روتينية على الفلسطينيين في نابلس، وجنين، والخليل، وبيت لحم والقدس. وتؤجج الحكومة الإسرائيلية جرائم المستوطنين بخطب مشحونة بالكراهية والتحريض ضد الشعب الفلسطيني والأماكن المقدسة، وبخاصة الحرم الشريف، مهددة بإشعال نزاع ديني يمكن أن يعرِّض أمن المنطقة بأسرها واستقرارها للخطر.

٣٥ - وأضافت قائلة إنه في قطاع غزة، ما زال الحصار المدمر والدمار الذي حدث أثناء الاعتداءات العسكرية في عام ٢٠١٤ يؤثر في حقوق الإنسان وينشر الفوضى في جميع جوانب الحياة. وقد أدى العقاب الجماعي الصريح، في جملة أمور، إلى تراجع التنمية بشكل مزمن في غزة حيث أصبح نصف السكان تقريبا عاطلين واعتمد ٨٠ في المائة على المعونة الإنسانية. وقد أفاد فريق الأمم المتحدة القطري هناك أنه بدون اتخاذ إجراء علاجي من المشكوك فيه أن تكون غزة صالحة للسكنى بحلول عام ٢٠٢٠. فبالإضافة إلى حرمان الفلسطينيين من مصادر المعيشة والغذاء بتدمير الأرض الزراعية الفلسطينية وتقييد الوصول إلى البحر الأبيض المتوسط قبالة سواحل غزة، فإن القوة القائمة بالاحتلال خلقت أيضا أزمة دائمة في المياه ومرافق الصرف الصحي. وبالنظر إلى أنه ما زال يجري تحويل موارد مياه الضفة الغربية للاستخدام الإسرائيلي، فقد أدت حالة المياه والهياكل التحتية لمرافق الصرف الصحي التي يرثى لها من جراء الحصار والاعتداءات العسكرية إلى جعل ٩٥ في المائة من إمدادات مياه غزة غير صالحة للاستهلاك البشري.

٣٦ - وأضافت قائلة إن السلطة الغاشمة القائمة بالاحتلال ما زالت تحتجز أكثر من ٧ ٠٠٠ مدني فلسطيني، بمن فيهم ٤٥٠ طفلا، منهم أطفال لا تتجاوز أعمارهم ١٢ عاما خضعوا للاعتقال، والضرب والمحاكمة بانتظام في النظام الوحيد في العالم للمحكمة العسكرية للأحداث. واستخدام العنف والتعذيب في الاستجوابات منتشر بصورة عامة وقد أدى الاهمال الطبي إلى وفاة أكثر من ٢٠٠ سجين فلسطيني. وفضلا عن ذلك، تواصل إسرائيل مضايقة المدافعين عن حقوق الإنسان وأعضاء منظمات المجتمع المدني وتخويفهم، وتستهدف المنظمات غير الحكومية الفلسطينية والإسرائيلية على حد سواء.

٣٧ - واختتمت قائلة إن تلك السياسات والممارسات - المعتمدة على أعلى المستويات - تظهر نمطا منهجيا لانتهاكات القانون الدولي، ويرقى كثير منها إلى جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية. وقد فسدت حياة عدد لا يحصى من الضحايا من خلال شبكة من الانتهاكات المتعاضدة، وهي مرادفة للاحتلال ومتكافلة معه. ومع ذلك، كما أظهر التاريخ، ستظل تلك الأشكال الخطيرة للظلم باقية بدون علاج في غياب المساءلة. ومع ذلك، ستظل دولة فلسطين صامدة في الدفاع عن قضيتها العادلة والمضي قُدما فيها من خلال الوسائل القانونية والدبلوماسية والسلمية. وهي ما زالت ملتزمة بتحقيق حل عادل وسلمي قائم على حل الدولتين ووفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، ومرجعيات مدريد ومبادرة السلام العربية. ويجب أن يعمل المجتمع الدولي على وضع حد لإفلات إسرائيل من العقاب وضمان حل دائم ونهائي للنزاع. ويتحمل مجلس الأمن والجمعية العامة مسؤوليات واضحة، وكذلك الدول والمنظمات الدولية، التي يجب أن تنتهج سياسات متمشية مع القانون الدولي، بما في ذلك بإنهاء تقديم الدعم بجميع أشكاله لمشروع المستوطنات الإسرائيلية غير القانونية. وضمان امتثال إسرائيل لاتفاقية جنيف الرابعة، والعهود المتعلقة بحقوق الإنسان وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة مسألة أساسية لإنقاذ احتمالات السلام وضمان حق الشعب الفلسطيني غير القابل للتصرف للعيش في حرية وأمن وسلام وكرامة في دولته الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس الشرقية.

٣٨ - **السيد راميريز كارينو** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): تكلم باسم حركة بلدان عدم الانحياز فقال إن الحركة تأسف لتردي حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة والأزمة الإنسانية المستمرة في قطاع غزة،

ويساورها قلق بالغ لقيام إسرائيل بمنع اللجنة الخاصة من إجراء مشاورات مع السلطات الإسرائيلية ذات الصلة ومن التمكن من دخول الأراضي المحتلة تمشيا مع ولايتها. وتُدين الحركة استيطان الحكومة الإسرائيلية العنيد للأرض الفلسطينية المحتلة الذي يمثل انتهاكا خطيرا لاتفاقية جنيف الرابعة وقرارات الأمم المتحدة المختلفة، ويشكل العقبة الرئيسية أمام تحقيق السلام. ويجب إنهاء الاحتلال الإسرائيلي البغيض، الذي ما زال يمثل عاملا من أكثر عوامل زعزعة للاستقرار على الصعيدين الإقليمي والعالمي.

٣٩ - واستطرد قائلا إن النتائج المزعجة التي انتهت إليها اللجنة الخاصة تظهر أن سياسات إسرائيل وممارساتها ما زالت تنتهك حقوق الإنسان الأساسية وكرامة الشعب الفلسطيني وغيره من العرب الذين يعيشون تحت الاحتلال، مسألة مثيرة لقلق بالغ. وتُعرب الحركة عن استيائها لاستمرار أنشطة الاستيطان الإسرائيلي من خلال مجموعة من السياسات والممارسات غير القانونية، وبخاصة التروح القسري للمدنيين الفلسطينيين، ومن بينهم مجتمعات البدو والرعاة. وقد تسارعت تلك الممارسات غير القانونية، في إهانة صريحة للنداءات العالمية لامتثال إسرائيل للقانون ووقف جميع تلك الأنشطة؛ فهي تقوِّض وحدة الضفة الغربية، وتعرِّض للخطر جدوى إقامة الدولة الفلسطينية في المستقبل ومن ثم تعرِّض للخطر حل الدولتين على أساس حدود ما قبل عام ١٩٦٧. وفي شهر تموز/يوليه ٢٠١٦ وحده - عندما أصدرت المجموعة الرباعية تقريرها الذي أبرز الأثر المدمر للأنشطة الاستيطانية الإسرائيلية ودعا إلى وقفها - طرحت إسرائيل عطاءات لبناء أكثر من ١ ٠٠٠ وحدة في القدس الشرقية المحتلة ومستوطنة غيلو واستخدمت عدة تدابير قانونية وإدارية على حد زعمها لبسط سيطرتها على مزيد من الأرض الفلسطينية، بما في ذلك إعلان ”أراضي الدولة“ ومصادرتها الأرض الفلسطينية لأغراض الأنشطة الأثرية والترفيهية.

٤٠ - ومضى قائلا إن الحركة تدين الاتجاه الحالي المتمثل في أعمال الهدم والطرد التي تمارسها السلطة القائمة بالاحتلال في الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية. ومما يستوجب الشجب أن المتوسط الشهري لعدد المباني التي هُدمت في عام ٢٠١٦ في المنطقة جيم في الضفة الغربية المحتلة تضاعف ثلاث مرات تقريبا منذ عام ٢٠١٥. وبحلول تموز/يوليه ٢٠١٦، كان ٩٨١ فلسطينيا قد تشردوا من ديارهم في القدس الشرقية ومناطق أخرى في الضفة الغربية المحتلة. ويتجاوز الأثر الإنساني تشرد المجتمعات الفلسطينية المحرومة من المأوى؛ فقد أدى تدمير سُبل معيشتهم إلى زيادة الفقر والاعتماد على المعونة الإنسانية. وفضلا عن ذلك، أدى الاستغلال غير القانوني للموارد الطبيعية لفلسطين إلى حرمان الفلسطينيين من الحق في السيادة على مواردهم الطبيعية، بما في ذلك موارد المياه والطاقة، وحقهم في التنمية.

٤١ - وأردف قائلا إن الفلسطينيين الذين قاوموا التشرد عانوا من هجمات عنيفة وتهديدات لأرواحهم وممتلكاتهم من جانب المستوطنين الإسرائيليين غير القانونيين. وقد سجلت مفوضية حقوق الإنسان ١٧٥ حادثا لعنف المستوطنين ضد الفلسطينيين في الفترة بين حزيران/يونيه ٢٠١٥ وأيار/مايو ٢٠١٦، أدى بعضها إلى حدوث وفيات، وإصابات وإتلاف كبير للممتلكات. وقد أدان المجتمع الدولي بالإجماع تلك الأفعال البغيضة ضد الفلسطينيين واستمرار إفلات المستوطنين من العقاب: في الفترة بين عامي ٢٠٠٥ و ٢٠١٥ أدت نسبة ٧،٣ في المائة فقط من الشكاوى للتعرض لهجمات لدوافع إيديولوجية إلى توجيه اتهامات، في حين أُغلقت نسبة ٨٥ في المائة من الحالات بسبب تقصير الشرطة أثناء عملية التحقيق. ويجب على المجتمع الدولي، وبخاصة مجلس الأمن، اتخاذ إجراء عاجل وتدابير عملية لإرغام السلطة القائمة بالاحتلال على التقيد بجميع التزاماتها بموجب القانون الدولي.

٤٢ - واستطرد قائلا إن الحركة تُعرب عن استيائها لاستمرار استخدام قوات الاحتلال الإسرائيلي للقوة المفرطة ضد السكان المدنيين الفلسطينيين والمعاناة الناجمة عن الإهمال الطبي المتعمد للمحتجزين الفلسطينيين والممارسات غير

القانونية الأخرى. وقد أدانت الحركة احتجاز السلطة القائمة بالاحتلال وسجنها بصورة غير قانونية وتعسفية لأعداد مذهلة من المدنيين الفلسطينيين، بمن فيهم الأطفال، والنساء والمسؤولون المنتخبون، وتكرر دعوتها إلى الإفراج عنهم على الفور. وينبغي أن توقف إسرائيل فورا جميع انتهاكات القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وأن تتقيد تماما بالتزاماتها القانونية.

٤٣ - وأضاف قائلا إن استمرار قيام إسرائيل بإغلاق الأراضي وفرض حصار بحري على قطاع غزة، وهو في عامه العاشر حاليا، يمثل شكلا من العقاب الجماعي للسكان المدنيين يتعارض مباشرة مع التزامات إسرائيل بموجب القانون الدولي الإنساني ومسؤوليتها عن تلبية احتياجات السكان المشمولين بالحماية تحت الاحتلال. ويؤدي العدد الهائل من العواقب الاقتصادية والاجتماعية والنفسية للقيود التي فرضها الحصار اللاإنساني إلى تدمير أي إمكانية للتنمية وإعاقة ممارسة السكان المدنيين الفلسطينيين لحقوق الإنسان والحريات الأساسية. وتدعو الحركة إسرائيل إلى إنهاء حصارها غير القانوني لغزة على الفور وبدون قيد أو شرط وفتح جميع نقاط عبورها وفقا للقانون الدولي الإنساني وقرارات الأمم المتحدة، بما في ذلك قرار مجلس الأمن ١٨٦٠ (٢٠٠٩).

٤٤ - واختتم قائلا إنه فيما يتعلق بالجولان السوري، تعيد الحركة تأكيد أن جميع الأعمال غير القانونية التي ترتكبها إسرائيل، فضلا عن البيانات الأخيرة الصادرة عن ذلك البلد التي تدعي فيها السيادة على الجولان السوري المحتل، تشكل انتهاكات واضحة للقانون الدولي، وميثاق الأمم المتحدة والقرارات ذات الصلة، بما في ذلك قرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١). ويجب أن تتقيد إسرائيل بذلك القرار وتنسحب بالكامل إلى حدود ٤ حزيران/يونيه ١٩٦٧. وفي القمة التي عقدتها مؤخرا، أكدت الحركة، في جملة أمور، الحاجة الملحة إلى تحقيق تسوية عادلة، ودائمة وشاملة للنزاع الإسرائيلي - الفلسطيني على أساس حل الدولتين القائم على حدود ما قبل عام ١٩٦٧. ويجب على جميع الأطراف المعنية بذل جهود متضافرة لتحقيق هذا الغرض. وتعيد الحركة تأكيد التزامها الراسخ بالاستعادة الفورية لحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف في تقرير المصير في دولة فلسطين مستقلة ولها مقومات البقاء، وعاصمتها القدس الشرقية، والتوصل إلى حل عادل لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين على أساس قرار الجمعية العامة ١٩٤ (د-٣).

٤٥ - **السيد تشاتزيسافاز** (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): تكلم أيضا باسم البلدان المرشحة ألبانيا، والجبل الأسود، وصربيا وجمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة؛ وبلد عملية الاستقرار والانتساب البوسنة والهرسك؛ بالإضافة إلى آيسلندا، ولختنشتاين وأوكرانيا، فقال إنه كما أعلن وفده في المناقشة المفتوحة الأخيرة لمجلس الأمن بشأن الشرق الأوسط، فإنه يشعر بقلق بالغ إزاء الاتجاهات على أرض الواقع، مما يهدد جدوى حل الدولتين. وفي الأشهر الأخيرة، تسارعت الاتجاهات السلبية، في تناقض مباشر للتوصيات الواردة في تقرير المجموعة الرباعية لعام ٢٠١٦. وهناك خطر متمثل في ترسيخ واقع الدولة الواحدة القائمة على الاحتلال والنزاع الدائمين مما يتعارض مع تحقيق الطموحات الوطنية للفلسطينيين والإسرائيليين على حد سواء.

٤٦ - واستطرد قائلا إنه فيما يتعلق بالاتحاد الأوروبي، ليس هناك بديل عن حل سياسي قائم على التفاوض على أساس المعايير الواردة في النتائج التي خلُص إليها المجلس الأوروبي بشأن عملية السلام في الشرق الأوسط، المؤرخة كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ وتموز/يوليه ٢٠١٤، التي تلبي احتياجات الأمن الإسرائيلي والفلسطيني والتطلعات الفلسطينية إلى إقامة الدولة وتحقيق السيادة.

٤٧ - ومضى قائلا إن الاتحاد الأوروبي يساوره قلق بالغ لتصاعد العنف والتوترات في إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة. وهو يدين العنف بجميع أشكاله ضد المدنيين وأعمال الإرهاب ويُصر على تقديم مرتكبي تلك الجرائم أو أعمال الإرهاب إلى العدالة. وتدعو الحاجة إلى أن يكون رد قوات الأمن متناسبا ومتساوقا، بصرف النظر عن هوية المرتكب.

ويجب أن تُجري إسرائيل تحقيقات كاملة في الحالات التي استُخدمت فيها قوة مميتة. ويمثل امتثال الدولة والجهات الفاعلة غير الحكومية للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان حجر الزاوية لتحقيق السلام والأمن في المنطقة. ويجب التحقيق في جميع الانتهاكات والتجاوزات المزعومة التي يرتكبها جميع الأطراف وفقا للمعايير الدولية. ويساور القلق أيضا الاتحاد الأوروبي إزاء التوترات المتكررة في الأماكن المقدسة ويجدد دعوته إلى دعم الوضع الراهن القائم في عام ١٩٦٧.

٤٨ - وأردف قائلا إن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي لم تعترف قط بضم الأراضي المحتلة في عام ١٩٦٧، بما فيها القدس الشرقية. ويجب أن تنتهي المعاملة التمييزية بجميع أشكالها للفلسطينيين في القدس الشرقية ويجب حل وضع القدس بوصفها العاصمة المستقبلية للدولتين من خلال المفاوضات.

٤٩ - ومضى قائلا إن الاتحاد الأوروبي يُعيد إلى الأذهان موقفه الذي طالما تبناه والقائل بأن المستوطنات غير قانونية بموجب القانون الدولي. ومنذ أوائل عام ٢٠١٦، وبخاصة منذ نشر تقرير المجموعة الرباعية في تموز/يوليه ٢٠١٦، تسارع توسيع المستوطنات الإسرائيلية. وإعلان إسرائيل في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ عن خططها لبناء ٩٨ وحدة سكنية جديدة، في ما يشكل بالفعل مستوطنة جديدة تزيد من تهديد وحدة أراضي دولة فلسطينية في المستقبل، قوبل بإدانة واسعة من المجتمع الدولي.

٥٠ - وأردف قائلا إن السياسات الأخرى ترتب أثرا سلبيا على التنمية الاجتماعية - الاقتصادية للمنطقة جيم، التي تتسم بأهمية بالغة لقدرة الدولة الفلسطينية المستقبلية على البقاء. وقد أشار مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية إلى أن عمليات الهدم الإسرائيلية للمباني الفلسطينية في المنطقة جيم، بما في ذلك المباني الممولة من الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، قد ارتفعت بصورة كبيرة في عام ٢٠١٦، وأدت إلى عمليات طرد والتهديد بعمليات نقل قسري، بما في ذلك للمجتمعات البدوية. وتدعو الحاجة إلى قيام إسرائيل بتغيير أساسي في السياسة فيما يتعلق بالأرض الفلسطينية المحتلة، وبخاصة المنطقة جيم، لمنع تعرض حل الدولتين لخسارة لا تُعوَّض. ومن شأن التمكين من البناء الفلسطيني والتنمية الاجتماعية والاقتصادية للمنطقة جيم بصورة سريعة تعزيز الازدهار والأمن للإسرائيليين والفلسطينيين على حد سواء.

٥١ - وأضاف قائلا إن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه يؤكدون من جديد التزامهم بتنفيذ التشريع القائم والاتفاقات الثنائية المتعلقة بالمستوطنات وبكفالة أن جميع الاتفاقات المبرمة مع إسرائيل تنص صراحة على عدم انطباقها على الأراضي التي احتلتها إسرائيل في عام ١٩٦٧. ومما يثير القلق بوجه خاص تدابير من قبيل الهدم العقابي للمنازل، وإغلاق قرى فلسطينية وسحب تصاريح العمل، وهو ما يمكن أن يرقى إلى العقاب الجماعي. وأعاد إلى الأذهان القانون الدولي الإنساني المنطبق، مثل اتفاقية جنيف الرابعة.

٥٢ - ومضى قائلا إن نشاط المقاتلين والحالة الإنسانية الأليمة في غزة يعززان زعزعة الاستقرار بوجه عام ويمكن أن يؤديا إلى تجدد النزاع. وتدعو الحاجة إلى تحقيق تحسينات أساسية في أوضاع المعيشة، وبخاصة للأطفال وكبار السن. وفي حين ينبغي أن تفي جميع الجهات المانحة الدولية على الفور بتعهداتها المقطوعة في مؤتمر القاهرة، لا يمكن تلبية الاحتياجات الإنسانية لغزة كما ينبغي إلا بإحراز تقدم سياسي. ولتحقيق هذا الهدف، يجب أن تحترم جميع الأطراف وقف إطلاق النار. فالهجمات العشوائية غير قانونية وتزيد من خطر التصعيد، وتهدد أرواح المدنيين، وتحول الموارد من الجهود الإنسانية وتعوق التعمير والتنمية. ويجب أن ينتهي قيام حماس والمجموعات المقاتلة الأخرى بزيادة قدرتها العسكرية غير المشروعة. ويدين الاتحاد الأوروبي بصورة لا لبس فيها جميع أعمال الإرهاب والتحريض ويحث جميع الأطراف على العمل من أجل تخفيف حدة التوترات.

٥٣ - واستطرد قائلا إن جميع الفصائل الفلسطينية يجب أن تشترك بنية حسنة في عملية المصالحة على أساس منهاج

منظمة التحرير الفلسطينية ومبادئ المجموعة الرباعية. ويتسم وجود سلطة فلسطينية وحيدة وشرعية وديمقراطية، مسيطرة بالكامل على غزة، بأهمية بالغة لتحقيق قيام دولة فلسطينية لها مقومات البقاء. وأعرب عن تشجيعه القيام دون إبطاء بتحديد تاريخ جديد لإجراء انتخابات محلية فلسطينية، يمكن أن تصبح خطوة هامة نحو تحقيق الديمقراطية الفلسطينية والوحدة الوطنية.

٥٤ - ومضى قائلا إن الاتحاد الأوروبي يكرر دعوته لإسرائيل لإنهاء حصار غزة وفتح المعابر تماما مع معالجة الشواغل الأمنية المشروعة. وتدعو الحاجة إلى رفع القيود المفروضة على حركة الأشخاص، بمن فيهم ممثلو المجتمع الدولي، والخدمات والسلع - وبخاصة السلع المحددة ذات الاستخدام المزدوج لتسهيل التعمير، وتقديم الخدمات والمشاريع الدولية للبنية التحتية. وحث الطرفين على تعزيز الطمأنينة وتدابير بناء الثقة. وفي هذا الصدد، أعرب عن ترحيب الاتحاد الأوروبي بالاتفاق الإسرائيلي - الفلسطيني بشأن الكهرباء المبرم في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦.

٥٥ - واختتم قائلا إن الاتحاد الأوروبي وإسرائيل يجريان حوارات منتظمة بشأن حماية حقوق الإنسان، كجانب من علاقتهما الثنائية. وما زال القلق يساور الاتحاد الأوروبي إزاء لجوء إسرائيل بصورة واسعة النطاق إلى الاحتجاز الإداري المفرط للفلسطينيين بدون توجيه اتهامات رسمية، وبخاصة العدد الكبير من الأطفال الفلسطينيين المحتجزين والتقارير المستمرة بشأن إساءة معاملة الأطفال المحتجزين أثناء اعتقالهم، ونقلهم واستجوابهم في الضفة الغربية. ويجب أن تواصل إسرائيل التعاون مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) لضمان سد الثغرات بين السياسة والممارسة وتوفير الدعم في جميع الأوقات لحقوق الأطفال قيد الاحتجاز العسكري الإسرائيلي. وأخيرا، يجب أن تستأنف إسرائيل تعاونها الكامل مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومع مجلس حقوق الإنسان وإجراءاته الخاصة.

٥٦ - **السيدة لوزا** (إكوادور): قالت إنه من دواعي الأسف أن اللجنة الخاصة لم تتمكن من إجراء مشاورات مع السلطات الإسرائيلية المختصة أو دخول الأرض الفلسطينية المحتلة. وتصر الحكومة الإسرائيلية على نشر مستوطناتها غير القانونية انفراديا، وبناء شبكة واسعة من الطرق والأنفاق التي تربط المستوطنات والاستثمار ماليا وسياسيا في مناطق صناعية ومواقع سياحية وأثرية في الضفة الغربية والقدس الشرقية. ويمثل ذلك بالإضافة إلى التدابير التوسعية الأخرى، بما في ذلك المستوطنات الجديدة في الضفة الغربية، جانبا من سياسة متعمدة لمنع إقامة دولة فلسطينية مجاورة لها مقومات البقاء وبذلك تحول دون الأخذ بحل الدولتين.

٥٧ - واستطردت قائلة إن حقيقة أن القانون الإسرائيلي يُطبق على المواطنين الإسرائيليين الذين يدخلون أو يعيشون في الأرض الفلسطينية المحتلة في حين يعيش الفلسطينيون تحت القانون العسكري مسألة مثيرة للقلق البالغ بوجه خاص لأنها تعني خضوع فئتين من السكان يعيشان في نفس الأرض لنظامين قانونيين مختلفين وغير متساويين، تحت سلطة حكومة تعمل على خدمة فئة على حساب الأخرى. وتلك هي الحقيقة الواقعة التي ترسخت باحتلال عسكري أجنبي طوال نصف قرن، مما يجعل من المستحيل تقريبا تصور أن يؤتي حل الدولتين ثماره. وعدم القدرة على إنفاذ قرارات الأمم المتحدة بشأن قضية فلسطين وعدم مبالاة القوى العالمية الضالعة فيها مباشرة أصبح أكثر ترسخا أيضا، مما يقوض المحاولات الدولية لتسوية النزاعات في المنطقة.

٥٨ - واختتمت قائلة إنه مع اقتراب الذكرى السنوية الثلاثين لإعلان الحق في التنمية، على الجمعية العامة أن تؤدي دورا حيويا لضمان السماح للشعب الفلسطيني بممارسة ذلك الحق المشروع. ويمكن أن يكون عدد من الصكوك القانونية الدولية وقرارات الأمم المتحدة وتقاريرها وتوصياتها بمثابة أدوات لمنع مزيد من الإقلال من قيمة حل الدولتين القائم على التفاوض - وهو السبيل الوحيد لتحقيق السلام الدائم وطموحات كلا الشعبين. ويحث وفد بلدها إسرائيل على

التعاون مع اللجنة الخاصة والكف عن إزدراء القانون الدولي ورأي مجتمع الأمم الذي يطالب، عاما بعد عام، بوضع حد لسياستها الاستيطانية التوسعية غير القانونية.

٥٩ - **السيد الشندويلي** (مصر): قال إن حكومة بلدها يساورها القلق بوجه خاص إزاء الحالات الموثقة جيدا، والمذكورة في تقرير اللجنة الخاصة (A/71/352)، فيما يتعلق بممارسة قوات الأمن الإسرائيلية للقوة المفرطة، بما في ذلك القتل خارج نطاق القانون. ولا يسع أي مراقب إلا أن يشعر بالغضب إزاء حادث قيام أحد رجال إسعاف الجيش الإسرائيلي بإطلاق النار على رأس فلسطيني فأرداه قتيلا بعد إصابة الأخير بجراح وشل حركته. ويورد التقرير حالات كثيرة من العقاب الجماعي وحدوث طفرة في الآونة الأخيرة في عمليات الاعتقال والاحتجاز، وانعدام المساءلة وسُبل الإنصاف المدنية. ويورد تقرير الأمين العام بشأن الجولان السوري (A/71/392) صورة مروعة بالمثل للحالة في تلك المنطقة. وبوجه عام، تورد التقارير صورة مزعجة للأوضاع التي يعاني منها الفلسطينيون والعرب الآخرون في الأراضي المحتلة، وتشير اللجنة الخاصة إلى أن التدابير التي اتخذتها الحكومة الإسرائيلية لمعالجة كثير من هذه القضايا لم تسفر عن تحقيق تحسينات مهمة في المساءلة.

٦٠ - واستطرد قائلا إن حكومته أعلنت معارضتها للمستوطنات الإسرائيلية بوضوح شديد في الجمعية العامة ومجلس الأمن. وتوافق الآراء الهائل للمجتمع الدولي يتمثل في أن استمرار بناء تلك المستوطنات غير القانونية وتوسيعها يعرض للخطر عملية السلام وحل الدولتين. وتدابير الحماية الذاتية التي ينفذها المستوطنون وقوات الاحتلال الإسرائيلي تجعل الحياة الطبيعية مستحيلة تقريبا للفلسطينيين. وفي هذا الصدد، تؤيد حكومته تماما التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام بشأن المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والجولان السوري المحتل (A/71/355).

٦١ - واختتم قائلا إن إنهاء الاحتلال وتنفيذ حل الدولتين يمثل السبيل الوحيد لتحقيق السلام والقضاء على أحد الأسباب الجذرية للتحديات الكثيرة التي يواجهها الشرق الأوسط حاليا. ولتحقيق هذا الهدف، يجب أن يعمل المجتمع الدولي معا وينظر أبعد من المكاسب السياسية الفورية والقصيرة النظر.

٦٢ - **السيدة ميتزاد** (إسرائيل): قالت إن تقرير اللجنة الخاصة لا يزيد عن كونه مجموعة شائعات غير مدعومة ببراهين وادعاءات لا أساس لها من الصحة. ولسوء الحظ نرى أموال الأمم المتحدة تنفق كل عام على منتج يفتقر إلى المصداقية وعلى مناقشة تفتقر إلى السياق. ولا يسهم عمل اللجنة في تهيئة الأوضاع الضرورية لإجراء حوار جاد ومفاوضات ثنائية تهدف إلى إنهاء النزاع.

٦٣ - واستطردت قائلة إن التقرير لا يتضمن أي إشارة إلى حماس، المصنفة دوليا بأنها منظمة إرهابية أرعبت سكان غزة وفرضت عليهم سياسات وحشية. وفي حين أشار إلى تقرير المجموعة الرباعية، غير أنه قام بذلك بشكل انتقائي وعلى نحو محرَّف عمدا، باستثناء النقد اللاذع الذي أورده التقرير لاستمرار المسؤولين الفلسطينيين في التحريض على الإرهاب واستمرار العنف ضد المدنيين الإسرائيليين. وفي حين أعربت اللجنة الخاصة عن القلق إزاء استمرار العنف على أرض الواقع، فإنها لم تشر إلى الخسائر الإسرائيلية إلا بصورة مبهمة.

٦٤ - وأردفت قائلة إنه منذ خريف عام ٢٠١٥، زادت هجمات الإرهاب الفلسطيني والتحريض الدائم على العنف. وقد أودت بالفعل تلك الموجة من العنف بحياة ٤٢ إسرائيليا وإصابة ٥٧٧ - وهي حقائق أُغفلت من التقرير. وآنذاك، قام ضابط شرطة فلسطيني بإطلاق النار على نقطة تفتيش خارج مدينة رام الله في الضفة الغربية، وأصاب ثلاثة جنود إسرائيليين. وعلى الفور أصدرت حماس بيانا امتدحت فيه الهجوم وشجعت خدمات الأمن الفلسطينية على القيام بعمليات مماثلة. والهجوم الوحيد على الإسرائيليين الذي ذكره التقرير، أي عملية القتل البغيضة للإسرائيليين في تل

أبيب في حزيران/يونيه ٢٠١٦، لم توصف بأنها هجوم إرهابي و لم تُذكر إلا لزيادة توجيه الاتهامات ضد إسرائيل. وبالإضافة إلى ذلك، لم يتضمن التقرير أي إشارة إلى التحريض المستمر ضد الإسرائيليين أو التصريحات المشينة التي أدلى بها رئيس السلطة الفلسطينية، مثل التصريح الذي أدلى به في عام ٢٠١٥ بشأن المسجد الأقصى، الذي أظهر عدم الاكتراث الكامل بتاريخ الشعب اليهودي والتعصب ضد الديانات الأخرى. وتروج تلك التصريحات لقصة تاريخية زائفة ولا تؤدي إلا إلى زيادة ابتعاد الطرفين عن تحقيق السلام. وعلى العكس من ذلك، جاهدت إسرائيل دائما بكل حماس لحماية حقوق جميع مواطنيها – اليهود والعرب على حد سواء – ونصت على تلك الحقوق في إعلان استقلالها.

٦٥ – ومضت قائلة إن التقرير ينتقد أيضا النظام القضائي الإسرائيلي برمته بدون أي مبرر. فهذا النظام القضائي يتيح لكل فرد، إسرائيلي أو فلسطيني، أن يلجأ مباشرة وفي المرحلة الأولى إلى المحكمة العليا بشأن أي مسألة ويتمتع بسمعة دولية راسخة. وتثبت الادعاءات التي لا أساس لها من الصحة مرة أخرى أن الغرض الحقيقي للتقرير هو توبيخ إسرائيل والإضرار بها. وفضلا عن ذلك، يشجع التقرير مقاطعة الأعمال التجارية الإسرائيلية باسم حرية التعبير – وهي ذريعة مخجلة لإدراج خطاب مشحون بالتطرف المعادي لإسرائيل في تقرير رسمي للأمم المتحدة.

٦٦ – واستطردت قائلة إن فرع التقرير الذي تناول إعادة إعمار غزة لم يذكر أن مسؤولي الأمم المتحدة امتدحوا إسرائيل للجهود التي تبذلها لضمان التنفيذ الفعلي لآلية عملية إعادة إعمار غزة، وبدلا من ذلك استشهد باتهامات لا أساس لها من الصحة من منظمات مجتمع مدني لم تُذكر أسماؤها. وأُغفِلت أيضا الحقيقة القائلة أن إسرائيل تتخذ خطوات هامة لمساعدة المقيمين في قطاع غزة.

٦٧ – وأردفت قائلة إن إسرائيل عمِلت بصورة وثيقة مع المنظمة لتسهيل آلية إعادة إعمار غزة. وقد تم تحديد ما يربو على ٠٠٠ ٨١ مترل ويجري حاليا إصلاح ٠٠٠ ٢٠، وأذنت تلك الآلية بالقيام بما يربو على ٨٠٠ مشروع عام. ويمر كل يوم حوالي ٨٠٠ شاحنة من خلال معبري كيريم شالوم وإيريز. ويسرت إسرائيل نقل ما يربو على ٦ ملايين طن من مواد البناء لمشاريع إعادة الإعمار الممولة من المجتمع الدولي. وجميع أنواع المواد الغذائية تدخل قطاع غزة بدون قيد. ولا يُحظر سوى الأسلحة وتتطلب قائمة قصيرة من المواد ذات الاستخدام المزدوج الحصول على تصريح خاص.

٦٨ – وأضافت قائلة إنه في النصف الأول من عام ٢٠١٦، زادت صادرات السلع من غزة بنسبة ١٠ في المائة، وبلغت ٠٠٠ ٩ طن تقريبا. واتخذت إسرائيل تدابير إضافية لتحسين رفاه الفلسطينيين، ومنحت تصاريح دخول للرعاية الطبية العاجلة. وفي عام ٢٠١٥، عبر ما يربو على ٠٠٠ ١٣٠ فلسطيني إلى إسرائيل لأغراض طبية، بما في ذلك أكثر من ٠٠٠ ٣١ من غزة، في حين دخل قطاع غزة ما يربو على ٧٠٠ ٦ طن من اللوازم الطبية. وارتفع عدد الفلسطينيين العاملين في إسرائيل واستفادت ٠٠٠ ١٠٠ أسرة معيشية بدخلهم، مما أدى إلى حفز إضافي للنشاط الاقتصادي في السلطة الفلسطينية بما قيمته ١،٣ بليون دولار. وبرغم التهديد المستمر الذي يتعرض له المواطنون الإسرائيليون بسبب هجمات الصواريخ التي تطلقها حماس، أثبتت إسرائيل التزامها بسياسات التوسع الاقتصادي لتحسين الأوضاع الإنسانية ومستوى معيشة السكان المدنيين مع حماية احتياجات مواطنيها الأساسية من الأمن.

٦٩ – واختتمت قائلة إن إسرائيل ترفض بصورة قاطعة ولاية اللجنة الخاصة وعملها، وتدعو البلدان المؤمنة بالسلام والحوار إلى التصويت ضد القرار الداعم لولاية تلك اللجنة.

٧٠ – **السيد العلي** (الإمارات العربية المتحدة): قال إن التقرير الأخير للجنة الخاصة يؤكد أن إسرائيل واصلت أعمالها غير القانونية في الأراضي الفلسطينية المحتلة والجولان السوري، بما في ذلك توسيع المستوطنات وارتكاب مستوطنيها العنف المستمر بدون انقطاع ضد الفلسطينيين،

وتدمير الممتلكات الفلسطينية، ومصادرة الأراضي، والتشريد القسري للفلسطينيين، واستخدام القوات الإسرائيلية للقوة المفرطة ضد الفلسطينيين، ومواصلة حصار غزة، وتردي حالة السجناء الفلسطينيين بمن فيهم الأطفال، واستغلال الموارد الطبيعية في الأراضي الفلسطينية المحتلة ومرتفعات الجولان. وعلاوة على ذلك، تواصل إسرائيل أعمال الاستفزاز والتحريض العنصري والعبث غير القانوني بالأماكن المقدسة.

٧١ - واستطرد قائلا إن هذه الممارسات أدت إلى تدهور الأوضاع الإنسانية والاقتصادية والاجتماعية للفلسطينيين وتصاعد العنف في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وقد ارتفع معدل البطالة إلى ٤٠ في المائة تقريبا في غزة في عام ٢٠١٦ وانتشر اليأس وفقدان الأمل بين الفلسطينيين. وتتفاقم الحالة بقيام جماعات إرهابية ومتطرفة بتجنيد الشباب واستغلال مظالمهم. ولذلك من الضروري أن توقف إسرائيل جميع الممارسات التي تعد خرقا واضحا للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني، واتفاقية جنيف الرابعة، والقرارات ذات الصلة ومبدأ الأرض مقابل السلام.

٧٢ - ومضى قائلا إن حكومة بلده تشعر بالقلق إزاء تصعيد العنف في الأراضي الفلسطينية المحتلة وعدم وجود حل وشيك وعادل من شأنه استعادة حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف. وتدعو المجتمع الدولي ومجلس الأمن إلى اتخاذ جميع الخطوات الضرورية لإنقاذ حل الدولتين وإنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي العربية، بما في ذلك الجولان السوري، لتمكين الشعب الفلسطيني من العيش حياة طبيعية وتحقيق التقدم والازدهار اللذين يطمح إليهما. ويمثل تحقيق الأمن والاستقرار في المنطقة الوسيلة لإيجاد حل عادل ودائم يتيح للفلسطينيين إقامة دولتهم المستقلة على حدود الرابع من يونيو ١٩٦٧ وعاصمتها القدس الشرقية وفقا للقرارات ذات الصلة وتمشيا مع مبادرة السلام العربية ومبادئ مدريد.

٧٣ - واختتم قائلا إن حكومته يحدوها الأمل في قيام الأمانة العامة بزيادة دعمها للجنة الخاصة، بالنظر إلى دورها الحيوي في توثيق معاناة الشعب الفلسطيني وفضح الانتهاكات الإسرائيلية ضده. ويجب أن يمارس المجتمع الدولي الضغط على إسرائيل للتعاون مع أعضاء اللجنة الخاصة والسماح لهم بدخول الأراضي الفلسطينية المحتلة وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

٧٤ - **السيد الرويشد** (الكويت): قال إن وفد بلده يثني على اللجنة الخاصة لعملها الدؤوب برغم القيود التي فرضتها عليها إسرائيل، التي ترفض التعاون مع تحقيقاتها. ويظهر تقرير اللجنة الخاصة استمرار إسرائيل في توسيعها المنهجي للمستوطنات متحدية بذلك القانون الدولي والقرارات المعترف بها دوليا. ومستوى معيشة الشعب الفلسطيني مستمر في التدهور، مما يؤدي إلى تفاقم معاناته. وقد أدى العدوان الإسرائيلي السافر على سكان قطاع غزة الأبرياء إلى عرقلة الحصول على السلع والخدمات الأساسية، وأحدث كارثة إنسانية. وتحث الكويت مجلس الأمن على إرغام إسرائيل على وقف عدوانها وتنفيذ القرارات المعترف بها دوليا. ويجب اعتبار إسرائيل مسؤولة قانونيا عن الأضرار والخسائر البشرية والمادية التي ألحقتها سياساتها الوحشية بالشعب الفلسطيني. ويجب أن تتوقف عنصريتها المنهجية ضد الفلسطينيين ونهب ممتلكاتهم والأماكن المقدسة والحصار غير القانوني على قطاع غزة، ويجب إعادة فتح المعابر إلى الأراضي لتيسير وصول المساعدات الإنسانية إلى سكانها. ويدعو وفد بلده ثانية إسرائيل إلى الانسحاب من هضبة الجولان السورية ومن الأراضي اللبنانية المحتلة، وفقا لقرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١).

٧٥ - واختتم قائلا إن إسرائيل تتجاهل بإصرار تضامن المجتمع الدولي مع الشعب الفلسطيني ومحاولته إقامة دولة مستقلة. ولذلك يجب أن يعلن المجتمع الدولي تضامنه صراحة ويرغم إسرائيل على إيقاف عدوانها الوحشي والتقيد بالتزاماتها بموجب القانون الدولي. واستمرار قيام إسرائيل ببناء المستوطنات وبأعمال استفزازية أخرى أدى إلى نسف الجهود المبذولة لإحياء عملية السلام وإيجاد حل عادل ونهائي لقضية فلسطين، مما أفضى إلى تصعيد خطير يعرِّض أمن

المنطقة واستقرارها للخطر. ويؤيد وفد بلده طلب فلسطين توفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني ويدعو الدول الأعضاء، وبخاصة أعضاء مجلس الأمن، إلى دعم الطلب الفلسطيني للحصول على العضوية الكاملة في الأمم المتحدة. وجدد التزام الكويت بالاستمرار في تقديم المساعدة المعنوية والسياسية والمادية للشعب الفلسطيني في الدفاع المشروع عن قضيته العادلة، إلى أن ينتهي الاحتلال الإسرائيلي للأراضي العربية وتقام دولة فلسطينية مستقلة، وعاصمتها القدس الشرقية. وترحب حكومة بلده بالقرار الذي اعتمدته منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونيسكو) وأعلنت فيه أن المسجد الأقصى في القدس تراث إسلامي خاص وأكدت أن الحرم الإبراهيمي ومسجد بلال بن رباح في بيت لحم جزء لا يتجزأ من فلسطين.

٧٦ - **السيد رسول** (العراق): قال إن استمرار عدوان السلطة القائمة بالاحتلال على الشعب الفلسطيني يثبت عدم اكتراثها بالقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة. ولذلك، يتوجب على المجتمع الدولي استخدام جميع الوسائل السلمية لإرغام إسرائيل على إنهاء احتلالها غير القانوني وتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقه في تقرير المصير وإقامة دولة معترف بها دوليا ضمن حدود عام ١٩٦٧. ويجب أن يحث المجتمع الدولي أيضا الأمم المتحدة على ممارسة الضغط على إسرائيل للسماح للجنة الخاصة بدخول الأرض الفلسطينية المحتلة وتيسير عمل المنظمات الإنسانية التي تساعد الشعب الفلسطيني.

٧٧ - واستطرد قائلا إن الاستيطان الاستعماري - وهو جريمة حرب بموجب القانون الدولي - يمثل واحدا من أبشع أشكال الإرهاب. وتواصل إسرائيل هدم المنازل الفلسطينية، وقصف المدنيين واحتجازهم تعسفيا، وبناء مستوطنات على الأرض الفلسطينية وفرض قوانين عنصرية في محاولة لخلق حقائق جديدة على أرض الواقع في الأرض الفلسطينية المحتلة. ومن واجب السلطة القائمة بالاحتلال توفير الضمانات القضائية للمحتجزين في الأراضي المحتلة، وفقا للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وفضلا عن ذلك، يجب أن تتخلى عن محاولاتها لتغيير التكوين الديموغرافي للقدس.

٧٨ - ومضى قائلا إن وفد بلده يدين احتلال إسرائيل للجولان السوري منذ عام ١٩٦٧ وفرض قوانينها على الأرض منذ عام ١٩٨١، انتهاكا لقرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١)، الذي أعلن أن قيام إسرائيل بضم الجولان السوري باطل ولاغ. ويمثل النزاع الإسرائيلي - الفلسطيني نزاعا دوليا يُطبق عليه القانون الدولي الإنساني - وبخاصة اتفاقية جنيف الرابعة وبروتوكولها الإضافي المتعلق بالنزاعات غير الدولية - والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وفضلا عن ذلك، يتحمل المجتمع الدولي والأمم المتحدة، الضامنة للسلم والأمن الدوليين، مسؤوليات قانونية وسياسية فيما يتعلق بالنزاع والشعب الفلسطيني إلى حين التوصل إلى تسوية نهائية لقضية فلسطين.

٧٩ - واختتم قائلا إن تزايد الاعتراف الدولي بدولة فلسطين وانضمامها إلى المنظمات والعهود الدولية، ينبغي ترجمته إلى سياسات تهدف إلى وضع حد للممارسات التعسفية التي تستهدف الفلسطينيين والتشديد على جدوى حل الدولتين. وقال إن العراق يؤيد بقوة حقوق الشعب الفلسطيني وطلبه إقامة دولة مستقلة في الأراضي الفلسطينية وعاصمتها القدس. وأخيرا دعا إلى توفير الحماية الدولية للفلسطينيين.

٨٠ - **السيدة الصغير** (الأردن): قالت إن السبب الرئيسي لزيادة العنف في الأرض الفلسطينية المحتلة هو الاستمرار المحزن للممارسات الإسرائيلية غير القانونية كجزء من سياسة منهجية، تحديا لإرادة المجتمع الدولي وانتهاكا للقانون الدولي. وقد أضاع هذا السلوك فرصا كثيرة على كلا الشعبين لتلبية تطلعاتهما لتحقيق السلام والأمن. ويؤدي العدوان العنصري للمستوطنين الإسرائيليين إلى تفاقم النزاع وتعميق الانقسامات ونشر ثقافة الكراهية.

٨١ - واستطردت قائلة إن الفرصة ما زالت سانحة لكي تتعلم إسرائيل من دروس الماضي وتنتبه إلى النداءات الدولية لإعادة تقييم سياساتها والعمل على تحقيق الرغبة في السلام التي أعربت عنها في المحافل الدولية. ويجب أن تدرك إسرائيل أن السلام لا يمكن أن يتحقق إلى أن تدعم كلماتها بإجراءات واضحة وجادة وإيمان حقيقي بحل الدولتين بوصفه الطريقة الوحيدة لتمكين الشعبين من العيش جنبا إلى جنب في أمن واستقرار.

٨٢ - وأردفت قائلة إن الحجج الواهية بأن العنف الفلسطيني مسؤول في المقام الأول عن إعاقة عملية السلام غير مقبولة. وسترحب حكومتها بتعليل لمدى ارتباط ذلك العنف بمضي إسرائيل قدما في بناء المستوطنات. فتوسيعها غير القانوني على الأرض الفلسطينية يمثل العقبة الرئيسية أمام إقامة دولة فلسطينية لها مقومات البقاء. وبانعقاد العزم فقط على إنهاء العنف وتهيئة الأوضاع المفضية إلى السلام يمكن أن تسهل إسرائيل استئناف إجراء مفاوضات جادة. وقد أدى حصار قطاع غزة وتدمير المنازل ومصادرة الأراضي والتهجير القسري للفلسطينيين من ديارهم إلى تأجيج التوترات. والحكومة الإسرائيلية بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال، تتحمل المسؤولية الكاملة عن جميع انتهاكات القانون الدولي الإنساني. وأضافت أن مما يدعو للأسف أن تواصل إسرائيل رفض دخول اللجنة الخاصة إلى الأرض الفلسطينية المحتلة. ويأمل وفد بلدها أن تتعاون السلطات الإسرائيلية مع اللجنة الخاصة وتمكنها من النهوض بولايتها.

٨٣ - ومضت قائلة إن الأردن سيظل في مقدمة الدول التي تسعى بكل جهد ممكن من أجل إنهاء الاحتلال الإسرائيلي وتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه المشروعة، وأهمها الحق في إقامة دولة مستقلة. وسيواصل بلدها أيضا مقاومة أي محاولات لتغيير الوضع التاريخي للأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية في القدس الشرقية، وبخاصة الحرم الشريف/المسجد الأقصى، مستخدما جميع الخيارات الدبلوماسية والسياسية والقانونية المتاحة له، استنادا إلى الوصاية الهاشمية التاريخية على الأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية. والقرار الأخير الذي اعتمدته اليونيسكو يدعو إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، إلى السماح باستعادة الوضع التاريخي القائم، الذي مارست في ظله إدارة الأوقاف الأردنية صلاحيات حصرية على الحرم الشريف/المسجد الأقصى، وبسط ولايتها على جميع الشؤون المتعلقة بممارسة إدارتها للحرم الشريف/المسجد الأقصى، بما في ذلك الصيانة والترميم وتنظيم الدخول، بدون عقبات. ويؤكد القرار أيضا أهمية مدينة القدس القديمة وأسوارها للديانات التوحيدية الثلاث وينص صراحة على أنه لا يوجد في النص ما يمس بالوضع القانوني للقدس الشرقية بوصفها مدينة واقعة تحت الاحتلال العسكري الإسرائيلي أو الالتزامات الواضحة لإسرائيل بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال بموجب القانون الدولي.

٨٤ - واختتمت قائلة إن البلدان التي اختارت الحفاظ على حياد سياسي بشأن قضية فلسطين لن تخدم مصالح إسرائيل ولن تساعد الطرفين على حل النزاع. وستمهد هذه التسوية الطريق أمام استئناف إجراء مفاوضات حقيقية وفعالة ومحددة بإطار زمني يؤدي إلى حل الدولتين وإقامة دولة فلسطينية مستقلة على خطوط الرابع من حزيران/يونيه ١٩٦٧، وعاصمتها القدس الشرقية، استنادا إلى المرجعيات الدولية ومبادرة السلام العربية. ولن يتحقق الأمن الإقليمي وقبول دولة إسرائيل والتعايش مع الشعب الفلسطيني والشعوب الأخرى في المنطقة إلا بإنهاء الاحتلال وإقامة دولة فلسطينية.

٨٥ - **السيد منذر** (الجمهورية العربية السورية): قال إن وفد بلده كان يأمل أن يكون تقرير الأمين العام بشأن الجولان السوري المحتل (A/71/392) أكثر شمولا، بدلا من مجرد نقل المعلومات التي قدمتها حكومته ومنظمة التعاون الإسلامي بالفعل. وقد أعلن قرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١) أن قرار إسرائيل بفرض قوانينها وولايتها القضائية وإدارتها على الجولان العربي السوري لاغ وباطل وليس له أثر قانوني دولي. وردت إسرائيل على رفض المنظمة

الاعتراف باحتلالها بتوسيع نطاق انتهاكاتها الصارخة للقانون الدولي. ولولا الدعم المقدم من دول معينة ذات نفوذ مهيمن في الأمم المتحدة، لكانت السياسة العدوانية لذلك البلد قد باءت بالفشل.

٨٦ - واستطرد قائلا إنه في الجولان السوري تواصل السلطات الإسرائيلية القيام بانتهاكات منهجية لحقوق الإنسان تشمل التمييز العنصري والاعتقال التعسفي، بما في ذلك إعادة اعتقال ناشط سوري لقيامه بفضح الدعم الإسرائيلي للإرهابيين في المنطقة الفاصلة في الجولان السوري. وعلاوة على ذلك، تصدر أحكام بالسجن لمدد طويلة على المقيمين السوريين في الجولان الذين يقاومون الاحتلال - وهو حق مشمول بالحماية بموجب القانون الدولي - وذلك بعد إجراء محاكمة صورية. ويحث وفد بلده المجتمع الدولي على بذل كل جهد لإطلاق سراح جميع الأسرى السوريين القابعين في سجون الاحتلال.

٨٧ - ومضى قائلا إن السلطة القائمة بالاحتلال فرضت غرامات مالية على مواطنين سوريين في الجولان حاولوا زيارة أقاربهم في بلدهم الأم واعتقلتهم. ويجري عزل القرى العربية عن بعضها البعض ومنع المصابين بأمراض مزمنة غير القادرين على دفع تكاليف العلاج من السفر إلى دمشق للحصول على الرعاية الطبية المجانية. وبالإضافة إلى ذلك، تحظر إسرائيل قيام المواطنين السوريين في الجولان ببناء المساكن على أرضهم وقامت بهدم عدد من المساكن التي يمتلكها المواطنون السوريون، بذريعة عدم حصولهم على تراخيص بناء.

٨٨ - وأضاف قائلا إن الانتهاكات الثقافية الإسرائيلية تتضمن قيام سلطات الاحتلال بنهب المواقع الأثرية وفرض منهاج تعليمي إسرائيلي على الطلبة السوريين وإحلال معلمين إسرائيليين محل كثير من المعلمين السوريين. وتشمل انتهاكات حقوق المواطنين السوريين في الجولان السيطرة على أرضهم ومواردهم كجزء من جهد متضافر لتدمير سُبل معيشتهم. وقد صادرت سلطات الاحتلال أكثر من ثلاثة أرباع مجموع مساحة الجولان السوري المحتل، ومعظمها أراض زراعية، لكي يستخدمها الجيش. وجرى بناء مستوطنات ومدافن للنفايات السامة ومشاريع لتوليد الكهرباء بقوة الريح ، ويجري استخراج النفط والموارد الطبيعية الأخرى، انتهاكا لقواعد لاهاي، التي تحظر استغلال الموارد الطبيعية في الأرض المحتلة. وفضلا عن ذلك، تسيطر سلطات الاحتلال الإسرائيلي على موارد المياه الجوفية وتسرق ما يربو على ٤٠٠ مليون متر مكعب من المياه من الجولان كل عام، وتحولها لصالح المستوطنات الإسرائيلية وتبيعها بسعر قريب من الدولار لكل متر مكعب لأغراض الري. والمواطنون السوريون في الجولان محرومون أيضا من بيع منتجاتهم الزراعية في سوريا وطنهم الأم.

٨٩ - واختتم قائلا إن أعمال العدوان التي ترتكبها إسرائيل من شأنها تعزيز حدوث توترات غير مسبوقة في المنطقة وخارجها، وبخاصة بعد أن أصبح دعم ذلك البلد لجبهة النصرة والجماعات الإرهابية الأخرى علنيا. ولذلك يحث وفد بلده الأمم المتحدة على اتخاذ إجراء عاجل لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي للجولان السوري والانسحاب إلى خط الرابع من حزيران/يونيه ١٩٦٧، وفقا للقرارات ذات الصلة.

٩٠ - **السيد ريفيرو روساريو** (كوبا): بعد أن أعرب عن أسفه للمحنة المستمرة التي يعانيها الشعب الفلسطيني بعد أكثر من ٥٠ عاما من الاحتلال الأجنبي غير القانوني وسياسات إسرائيل وممارساتها التي تنتهك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، قال إن تقريري الأمين العام واللجنة الخاصة يقدمان أدلة وفيرة ولا يمكن إنكارها على استمرار الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان بلا هوادة.

٩١ - واستطرد قائلا إنه مما يدعو للأسف أن مجلس الأمن لم ينجح في التوصل إلى اتفاق لإنهاء السياسات والممارسات العدوانية والاستعمارية لإسرائيل ووقف وطء حقوق الشعب الفلسطيني بالأقدام. وبالنظر إلى تراخي المجلس بصورة مرعبة، تدعو كوبا ثانية هذا الجهاز إلى الوفاء بالمسؤولية المنوطة به في الميثاق لصون السلم والأمن الدوليين. وبدون ذلك، ستواصل

إسرائيل ترسيخ الاحتلال، مما يقوض جدوى حل الدولتين والتوصل إلى تسوية عادلة ودائمة للنزاع.

٩٢ - واستطرد قائلا إن كوبا ترحب بالجهود الإقليمية والدولية الرامية إلى استئناف محادثات السلام بين الإسرائيليين والفلسطينيين، وتعيد تأكيد أن الحل الممكن الوحيد لقضية فلسطين هو التعايش السلمي لدولتين مستقلتين، مع قيام دولة فلسطينية مستقلة، وذات سيادة ولها مقومات البقاء، في حدود عام ١٩٦٧ وعاصمتها القدس الشرقية. وتدعم كوبا بقوة انضمام فلسطين إلى الأمم المتحدة كعضو كامل العضوية وتدعو مجلس الأمن إلى إصدار توصية في هذا الصدد. وإذا أخفق المجلس في القيام بذلك، يجب أن تتصرف الجمعية العامة بصورة حاسمة.

٩٣ - وأردف قائلا إنه في كل يوم يطّلع المجتمع الدولي على إحصاءات مشينة ومرعبة بشأن اغتيال فلسطينيين، بمن فيهم الأطفال، والاحتجازات التعسفية وتصاعد العنف، بينما يستمر بناء المستوطنات بخطى سريعة في الأراضي الفلسطينية المحتلة والجولان السوري المحتل مع طرد الفلسطينيين من أراضيهم. ويؤدي الحصار الشامل إلى خنق الاقتصاد وزيادة الجوع، والبطالة والفقر. وهكذا لا سبيل إلى تحقيق السلم والأمن الدوليين اللذين يرغبهما العالم ويتوق إليهما الشعب الفلسطيني.

٩٤ - واختتم قائلا إن كوبا تؤكد من جديد دعمها الذي لا يتزعزع للشعب الفلسطيني وتدعو إلى إنهاء الاحتلال الإسرائيلي الذي طال أمده وغير القانوني لفلسطين، والرفع الفوري وغير المشروط للحصار القاسي وغير القانوني على غزة وفتح معابر الحدود ونقاط التفتيش. وتدعو الحاجة إلى بذل جهود أكبر لإيجاد حل للحالة المؤلمة للاجئين الفلسطينيين، وفقا لقواعد القانون الدولي ومبادئه وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

٩٥ - **السيد زانغ ديانبين** (الصين): قال إن الشرق الأوسط موبوء بالنزاعات المحلية التي لا تفتر وتزايد الإرهاب وما يرتبه ذلك من آثار جانبية واضحة، وهو ما يثير القلق البالغ. وينبغي أن يظل المجتمع الدولي متحدا في حث الأطراف المعنية على ممارسة التسامح، وتحويل السيوف إلى نصال محاريث وإعطاء السلام فرصة لكي يتمكن شعب المنطقة من العيش أخيرا في هدوء. وتقع قضية فلسطين في صلب نزاعات الشرق الأوسط وستظل تلقي بثقلها على سلم العالم واستقراره إذا تركت بدون حل. وضمان الحقوق والمصالح الوطنية المشروعة للفلسطينيين مسؤولية مشتركة للمجتمع الدولي. وقد أدى استمرار النزاع العنيف والكارثة الإنسانية المعدومة الضمير إلى الحاجة الملحة أكثر من أي وقت مضى لإنهاء تلك الحالة.

٩٦ - واستطرد قائلا إنه في الوقت الحاضر، ما زالت محادثات السلام الفلسطينية - الإسرائيلية متوقفة تماما. وينبغي أن يمارس الجانبان ضبط النفس، ومنع تصعيد النزاع واتخاذ خطوات ملموسة لتعزيز الثقة المتبادلة، وبناء توافق الآراء، ومعالجة اختلافاتهما والعمل على كسر الجمود لإمكان استئناف المحادثات والتوصل إلى نتائج إيجابية. وينبغي ألا يقف المجتمع الدولي موقف المتفرج بينما تتوقف عملية السلام في الشرق الأوسط، ولكن ينبغي بالأحرى أن يتخذ إجراءات ويدفع إلى التحقيق المبكر لحل دولتين.

٩٧ - ومضى قائلا إن المجتمع الدولي نفذ في الآونة الأخيرة طائفة من الأفكار الجديدة في هذا الصدد. وتثني الصين على كل جهد يفضي إلى نزع فتيل التوترات وتحقيق حل الدولتين. والصين ملتزمة بقوة بالقضية العادلة للشعب الفلسطيني وتعمل بلا كلل على السير قُدما بعملية السلام. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، في خطاب موجه إلى جامعة الدول العربية، كرر رئيس جمهورية الصين تأكيد دعم بلده الذي لا لبس فيه لاستعادة الحقوق والمصالح الوطنية المشروعة للفلسطينيين ودعا إلى إحياء عملية السلام وإلى إحراز تقدم أكبر في إعادة بناء اقتصادهم. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٦، حضر وزير خارجية الصين المؤتمر الوزاري لمبادرة السلام في

الشرق الأوسط الذي عُقد في باريس وطرح اقتراحا صينيا لحل قائم على ''ثلاثة توقفات'' و ''ثلاثة استكشافات''.

٩٨ - واختتم قائلا إنه في عام ٢٠١٦، تبرعت الصين بمبلغ ٥٠ مليون يوان لتحسين سُبل معيشة الشعب الفلسطيني. وستواصل حكومته أداء دور بناء ونشط في دفع التوصل إلى حل عملي للنزاع. وتدعو بصورة ثابتة إلى احترام النظم السياسية والمسارات التي تختارها الحكومة الفلسطينية والشعب الفلسطيني وتشجع جميع الأطراف على حل خلافاتها بالحوار سعيا إلى تحقيق تسوية دائمة ومستدامة. ولتحقيق هذا الهدف، ينبغي أن يدعم المجتمع الدولي مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده والمعايير الأساسية المنظِّمة للعلاقات الدولية. وتدعم الصين قيام الأمم المتحدة بدور أكبر في حل ذلك النزاع وترفض التدخل العسكري الخارجي أو فرض حل بالقوة. ويجب أن يتقيد المجتمع الدولي بالمعايير الموحدة ويتخذ الإجراءات المناسبة لمواجهة التهديدات الإرهابية. وينبغي الأخذ بنهج شمولي لمعالجة أعراض النزاع وأسبابه الجذرية، وتحسين معيشة الشعب من خلال التنمية، وتعزيز القدرة على الحوكمة الاقتصادية والاجتماعية، وتشجيع ثقافة التسامح وتهيئة الأوضاع المفضية إلى السلام والاستقرار الدائمين.

٩٩ - **السيدة دريس** (ماليزيا): تكلمت ممارسة حق الرد، فقالت إنه، عاما بعد عام، سنحت فرص عديدة لإسرائيل للدخول في حوار مع اللجنة الخاصة وتوضيح موقفها لكي يفهم المجتمع الدولي وجهة نظرها. وبدلا من ذلك، لم تقم إسرائيل حتى بالاعتراف باللجنة الخاصة ومنعت زياراتها. وتُعرب حكومتها عن أسفها البالغ لعدم اغتنام إسرائيل تلك الفرص بنية حسنة وتتطلع إلى التحاور معها عندما تتصرف وفقا للقانون الدولي وقيم ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه.

رُفعت الجلسة الساعة ١٧:٥٠.